

## مقرر عدد 193

من وزير النقل مؤرخ في 31 جويلية 2019. يتعلق بإحداث لجنة استشارية للنفاذ إلى المعلومة.

إن وزير النقل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، وخاصة الفصل 36 منه،

وعلى الأمر عدد 409 لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي 2014 المتعلق بضبط مشمولات وزارة النقل،

وعلى الأمر عدد 410 لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي 2014 المتعلق بتنظيم المصالح المركزية لوزارة النقل كما تم تقييده بالأمر الحكومي عدد 97 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جانفي 2016

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتنمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتنمية أعضاء بالحكومة،

وعلى مقرر السيد وزير النقل عدد 35 المؤرخ في 29 جانفي 2018 المتعلق بتعيين مكلف بالنفاذ إلى المعلومة ونائبه بوزارة النقل،

وعلى منشور السيد رئيس الحكومة عدد 19 بتاريخ 18 ماي 2018 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة،

قرر ما يلي :

**الفصل الأول:** تحدث بوزارة النقل لجنة استشارية للنفاذ إلى المعلومة.

**الفصل 2:** تتولى اللجنة الاستشارية للنفاذ إلى المعلومة تقديم الاستشارة للمكلف بالتنفيذ إلى المعلومة وللهيكل التابعة لوزارة بخصوص جميع المسائل المتعلقة بمجال تطبيق القانون الأساسي المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

**الفصل 3:** يترأس المكلف بالتنفيذ إلى المعلومة اللجنة المشار إليها بالفصل الأول من هذا المقرر ويتكون من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- ممثل عن إدارة الشؤون القانونية والنزاعات التابعة للإدارة العامة للشؤون القانونية والنزاعات والتصرف في الوثائق والارشيف،
- ممثل عن إدارة التصرف في الوثائق والأرشيف التابعة للإدارة العامة للشؤون القانونية والنزاعات والتصرف في الوثائق والارشيف،
- ممثل عن الإدارة العامة للتنمية الإدارية ونظم المعلومات والنقل الذكي،
- نائب المكلف بالتنفيذ إلى المعلومة،

يتولى رئيس اللجنة تعين مقرر اللجنة المذكورة.

ويمكن لرئيس اللجنة دعوة كل شخص يرى في حضوره فائدة لأشغال اللجنة.

**الفصل 4:** يتولى رئيس اللجنة إستدعاء ممثل الهيكل الذي تتوفر لديه المعلومة المطلوبة.

**الفصل 5:** على السيدات والساسة رؤساء الهيكل المركبة بالوزارة والمديرين الجهوين إتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا المقرر.

**الفصل 6 :** يدخل هذا المقرر حيز التنفيذ من تاريخ إمضائه.

تونس في..... 1..... ق. .... 2019 .....

وزير النقل  
هشام بن أحمد